

دعم الصناديق الوقفية لدور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة ومقترحات نجاحها في الجزائر

Supporting Waqf funds for the role of small and medium enterprises in achieving sustainable development and proposals for their success in Algeria

سمية لوكريز^{*1}

¹ جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج برعيريج (الجزائر)، soumia.loukriz@univ-bba.dz

تاريخ النشر: 2022/12/31

تاريخ القبول: 2022/11/22

تاريخ الاستلام: 2022/10/17

ملخص:

تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الحلول المطروحة لتحقيق التنمية المستدامة؛ شريطة توفر التمويل اللازم كما وكيفا. ويعتبر الوقف أسلوبا مناسباً في ذلك، من خلال تقنيات مختلفة ومعاصرة أهمها الصناديق الوقفية. من هذا المنطلق ركزت الدراسة على تناول دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة، ولقد تبين أنها تساهم في امتصاص البطالة، وتحافظ على الثقافة المحلية وتخفف من حدة الفقر والتلوث باعتمادها على تكنولوجيا بسيطة وصديقة للبيئة؛ كما حددت الدراسة الأساليب والصيغ التمويلية التي يمكن للصناديق الوقفية أن توفرها لهذه المؤسسات، وفي الأخير تم اقتراح نموذج لصندوق وقفي جزائري يدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويوفر التمويل اللازم لها للنهوض بدورها كبديل عن الثروة الناضبة وتحقيق تنمية مستدامة ومتوازنة. كلمات مفتاحية: التنمية المستدامة، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الصناديق الوقفية، الجزائر.

تصنيفات JEL: Q01 , L25 , G290

Abstract:

SMEs are among the solutions offered to achieve sustainable development; provided that the necessary funding is available in quantitative and qualitative terms. The Wakf is an appropriate method, through various and contemporary techniques, the most important of which are the Wakf funds. From this perspective, the study focused on addressing the role of SMEs in achieving sustainable development and was found to contribute to absorbing unemployment, preserving local culture and alleviating poverty and pollution by relying on simple and environmentally friendly technology. The study also identified the financing methods and modalities that Waqf funds could provide to these institutions. Finally, a model was proposed for an Algerian Waqf Fund that supports small and medium-sized enterprises and provides them with the funding necessary to advance their role as an alternative to depleted wealth and achieve sustainable and balanced development.

Key words: sustainable development, small and medium-sized enterprises, Waqf funds, Algeria.

JEL classification: Q01 , L25 , G290

1. مقدمة:

لقد صارت التنمية المستدامة وسبل تحقيقها الشغل الشاغل لمختلف الدول. ويمكن أن تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حلا قريبا وسهلا لتحقيقها؛ إذا توفرت البيئة المادية والتشريعية اللازمة، وفي هذا الإطار استطاعت الشريعة الإسلامية أن تقدم أساليب تمويل منفردة توفر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة موارد تناسب خصائصها من وجهة، وتدعم دورها في تحقيق التنمية المستدامة من وجهة أخرى؛ من بينها الوقف الذي تعددت أشكاله المعاصرة ومن بينها الصناديق الوقفية.

الإشكالية: من خلال ما سبق يمكن طرح التساؤل الرئيس الآتي: كيف يمكن للصناديق الوقفية أن تدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة وكيف يمكن إنجاح ذلك في الجزائر؟

ومن الإشكالية الرئيسية يمكن طرح الأسئلة الفرعية الآتية:

- ما الدور الذي تؤديه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سبيل تحقيق التنمية المستدامة؟
 - ما هي مقترحات نجاح الصناديق الوقفية المتخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟
- أهمية الموضوع: يمكن إدراك أهمية الموضوع من خلال الجوانب الآتية:
- دق ناقوس الخطر بيئيا واجتماعيا واقتصاديا في العالم من خلال ارتفاع معدلات الاحتباس الحراري واتساع ثقب الأوزون وزيادة معدلات التلوث بأنواعه، إلى جانب ارتفاع معدلات البطالة والفقر اللذين أديا لارتفاع معدلات الجريمة، خاصة في ظل انخفاض معدلات النمو الاقتصادي وتراجع الحركة الاقتصادية بسبب جائحة كورونا وارتفاع أسعار الكثير من الثروات؛ وحتى تهديد بعضها بالنفاد؛ ما جعل التنمية المستدامة حتمية يجب السعي لتحقيقها وبأساليب سريعة وذات فعالية.
 - إثبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وجودها وقدرتها على تحقيق تنمية متوازنة من خلال تزايد عددها وتنوع نشاطها في مختلف الاقتصاديات.
 - الدور الكبير الذي أداه الوقف سابقا في قيام الحضارة الإسلامية؛ وهذا لما يتمتع به من خصائص تنموية مستدامة ومنه إمكانية الاعتماد عليه في دعم دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة حاليا.

الأهداف: يسعى البحث لتحقيق الأهداف الآتية:

- توضيح مدى أهمية الصناديق الوقفية كجسر متين للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو التنمية المستدامة، حيث تناسب خصائصه التمويلية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من وجهة، وتدعمها في تحقيق التنمية المستدامة من وجهة أخرى.
- تقديم نموذج للصناديق الوقفية في الجزائر المتخصصة في توفير خدمات مالية مناسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما وكيفا لتدعم دورها وتراعي خصوصيتها.

المنهج: تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي وهذا لتناسبه مع طبيعة الإشكالية.

2. دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة

لقد تبين أن لدور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أبعادا متشعبة اقتصادية واجتماعية تتكيف مع متطلبات التنمية في الوقت الراهن، ويهدف هذا المحور إلى توضيح ذلك.

2.1- مفهوم التنمية المستدامة وأبعادها: تجدر الإشارة إلى أن ظهور بوادر التنمية المستدامة كان في بداية عقد السبعينات من خلال مؤتمر ستوكهولم 1972، الذي يوصف بأول مناقشة حقيقية لقضايا البيئة على المستوى العالمي، وتبلورت بشكل شبه كامل في نهاية عقد الثمانينات وبداية عقد التسعينات لأن الولادة الحقيقية لهذا المفهوم كانت في 1987 كنموذج سياسي وإنمائي جديد في التقرير المعنون "مستقبلنا المشترك" الذي نشرته اللجنة العالمية المعنية بالتنمية والبيئة والمعروف بتقرير "بروتلاند".

أولا-المفهوم العلمي للتنمية المستدامة: استحوذ مفهوم التنمية المستدامة على اهتمام المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية والباحثين، غير أن نشر تقرير بروتلاند في عام 1987م، من قبل اللجنة العالمية للبيئة والتنمية، يعد خطوة مهمة لتكوين هذا المصطلح. يعرف هذا التقرير التنمية المستدامة على أنها: "التنمية التي تلبي حاجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة في تلبية حاجاتهم" (اللجنة العالمية للبيئة والتنمية، 1989، صفحة 69)، إن هذا التعريف يحتوي على معنيين مختلفين:

- كون مخزون رأس المال الطبيعي يمكن أن يبقى سليما للأجيال القادمة، وبمعنى آخر فإن استنزاف الموارد غير المتجددة يجب أن يتوقف من أجل الحفاظ على رأس المال الطبيعي؛ الأمر الذي يتطلب إيقاف جميع الأنشطة التي تستنزف الموارد غير المتجددة مثل التعدين والأنشطة التي تهدد طبقة الأوزون.

- المحافظة على إجمالي رأس المال المصنع والطبيعي؛ إذ يجب ألا ينخفض بين جيل وآخر، فيمكن أن يكون هناك معادلة بين رأس المال الصناعي والطبيعي، وأن يكون استغلال رأس المال الطبيعي مبررا طالما أن هناك استثمارا في البدائل الطبيعية أو الاصطناعية بشكل يحافظ على المخزون (حمداني، 2010، صفحة دون صفحة).

يُلاحظ من خلال هذا التعريف، ظهور إشكالية إحلال بعض الموارد غير المتجددة مثل طبقة الأوزون وعدم إدراك مستوى حاجيات الأجيال القادمة في حد ذاتها كما وكيفا؛ التي قد تكون أكثر عقلانية من حاجيات الجيل الحالي بحكم أن الأجيال القادمة قد تكون أكثر وعيا في أنماطها الاستهلاكية وحتى الإنتاجية، وقد يكون العكس. إن تعريف بروتلاند سَبَقَ هدف المحافظة على مستوى الحاجيات عن هدف عقلنة استغلال البيئة ومواردها، لذلك يمكن تعريف التنمية المستدامة على أنها تنمية توفر الحاجيات وفق الأولويات في إطار أن كل الموارد هي موارد غير متجددة.

ثانيا-أبعاد التنمية المستدامة: وتتألف من ثلاث عناصر رئيسية وهي (خباية، 8/7 أفريل 2008، صفحة 71):

- **البعد الاقتصادي:** ويستند على المبدأ الذي يقضي بزيادة رفاه المجتمع إلى أقصى حد والقضاء على الفقر من خلال استغلال الموارد الطبيعية على النمو الأمثل وبكفاءة.

- **البعد الاجتماعي:** يشير إلى العلاقة بين البشر والطبيعة، وإلى النهوض برفاه الناس، وتحسين سبل الحصول على الخدمة الصحية والتعليمية الأساسية، والوفاء بالحد الأدنى من معايير الأمن، واحترام حقوق الانسان، كما يشير إلى تنمية الثقافات المختلفة، والتنوع، والتعددية، والمشاركة الفعلية للقواعد الشعبية في صنع القرار.

- البعد البيئي: ويتعلق بالحفاظ على قاعدة الموارد المادية والبيولوجية وعلى النظم الأيكولوجية والنهوض بها. وهنا تبرز الحاجة للأخذ بالحسبان ليس الناحية البيئية للاستدامة، أو حتى البيئية الاقتصادية لها فقط، بل أيضاً نواحيها الاجتماعية التي لا يبدو فيها التفكير متقدماً مثل الناحيتين الأخريين.

2.2- أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المستدامة: زاد استعمال مصطلح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مؤخراً، خاصة في ظل زيادة حدة البطالة، ويمكن القول إن هناك إجماع على أن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دوراً في تحقيق التنمية الاقتصادية وامتصاص البطالة والتخفيف من حدة الفقر، وأدوار أخرى تجعلها من سبل تحقيق التنمية المستدامة في حال توفر البيئة المناسبة لذلك. وفي الحقيقة لا يوجد اتفاق حول تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تجعلها مميزة عن الكبيرة، ويعود ذلك لاختلاف مراحل النمو الصناعي ومدى التقدم التكنولوجي والتطور الاقتصادي ليس على مستوى دولتين إحداهما متقدمة والأخرى نامية، بل على مستوى القطاعات الاقتصادية المختلفة داخل الدولة الواحدة؛ لكن رغم هذا التعدد فإن التعريفات تتفق في اعتماد مجموعة من المعايير منفردة أو مجتمعة والتي يمكن تصنيفها إلى كمية وأخرى نوعية.

أ- المعايير الكمية: تعد الأكثر استخداماً لأنها دقيقة، وتعد هذه التعاريف محلية لأنها توضع في ضوء ظروف كل دولة على حدة، ومن أهم المعايير: حجم العمالة وحجم رأس المال أو هما معاً، قيم الإنتاج والمبيعات، مستوى التكنولوجيا (عنبه، 2002، صفحة 16).

ب- المعايير الوصفية (الوظيفية): وتعتمد على وصف خصائص عامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن أهمها:

- تمركز الملكية بيد عدد قليل من الأفراد؛
 - إنتاجها محلي ونصيبها في السوق صغير ومحدد؛
 - احتياجاتها لخدمات البنية الأساسية متواضعة، إلى جانب الإدارة والتنظيم وذلك لتواضع التخصص الإداري،
 - مرونة الاتصال المباشر بين الإدارة والعمال (زيدان، 2005، صفحة 14).
- يمكن تجاوز إشكالية تعدد تعريفات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالتركيز على المهام التي يمكن لهذه المؤسسات تأديتها في سبيل تحقيق التنمية المستدامة؛ والتي يمكن تناولها فيما يأتي:

أولاً- دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة: ويقصد بذلك:

كل نشاط اقتصادي يؤديه المشروع الصغير داخل أو خارج الدولة بهدف إشباع احتياجات المجتمع من خلال تحقيق فائدة اقتصادية، بمعنى أن هذا النشاط له قيمة اقتصادية يمكن قياسها أو تقديرها (إدارة البحوث، تشرين الأول 1994، صفحة 20). ويمكن حصر هذا الدور في النقاط الآتية:

- جذب المدخرات للاستثمار: تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مجالاً خصباً لتشجيع الادخار المحلي؛ ومنه فهي أكثر جاذبية لصغار المدخرين والذين يميلون إلى إنشاء استثماراتهم الخاصة والإشراف عليها بأنفسهم وهنا يمكن القول: إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساعد على استغلال الموارد المحلية في استثمارات مُنتجة بدل تبديدها في أوجه الإنفاق الترفي.

- دعم المؤسسات الكبيرة: وذلك من خلال الصناعة المغذية؛ التي هي عبارة عن مؤسسات مستقلة أو مصانع أصغر حجماً تغذي الصناعات الكبيرة بما تحتاجه من كميات وبأسعار والجودة والتوقيتات المتفق عليها؛ وهذا ما يحقق تكاملاً بين المؤسسات الكبيرة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولإعطاء فكرة عن مدى الارتباط بين المؤسسات

الصغيرة والكبيرة يمكن الاستناد للإحصائيات الآتية: 70% من قيمة تكاليف المنتجات النهائية في صناعة السفن ومعدات السكك الحديدية في اليابان يتم التعاقد عليها مع مؤسسات صغيرة، ونحو 65% من تكاليف صناعة السيارات ونحو 35% من تكاليف صناعة آلات الغزل والنسيج ونحو 26% من تكاليف صناعة إنتاج معدات الهاتف، تمثل مشتريات من المؤسسات الصغيرة المتخصصة في إنتاج قطع التجميع في هذا المجال، لذلك يُلاحظ في اليابان أن كل مؤسسة كبيرة تحيط بها عشرات المؤسسات الصغيرة التي تعمل من الباطن وتقدم كل عناصر عملية التصنيع البسيطة (زيدان، 2005، الصفحات 20-21).

- دعم الصادرات وإحلال الواردات: على سبيل المثال لا الحصر، تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأوربية بنسبة 28 % من إجمالي قيمة الصادرات خارج الاتحاد الأوروبي في عام 2017م، فهي قادرة على المنافسة في القطاعات التي تتميز بتكنولوجيا متوسطة إلى عالية، كما تساهم بشكل أقل في إجمالي انبعاثات غازات الدفيئة المرتبطة بالتصدير في الاتحاد الأوروبي مقارنة بالمصدرين من غير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. فبحلول عام 2017م، كانت 70% من السلع المصدرة من قبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى خارج الاتحاد الأوروبي تنتهي إلى الصناعات التي تتميز بكثافة انبعاثات منخفضة أو متوسطة مقارنة بالسلع المصدرة من غير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي مثلت 53%. أما عن تصدير الخدمات تشير البيانات المحدودة إلى أن حصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تبلغ حوالي 40% خارج الاتحاد الأوروبي، وعلى هذا النحو، لا يمكن التغاضي عن أهميتها (Lucian، May2020، صفحة 2).

- المساهمة في تكوين الناتج المحلي: تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تكوين الناتج المحلي بنسب معتبرة في كثير من الدول؛ وهذا ما يوضحه الجدول رقم (1).

الجدول رقم (1)

نسبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النسيج المؤسساتي ومساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي لبعض الدول

الدولة	النسبة من النسيج المؤسساتي	نسبة المساهمة في الناتج المحلي الإجمالي
ماليزيا	99.2%	32%
اليابان	99.7%	55.3%
ألمانيا	99.7%	49%
الصين	99%	56%
اندونيسيا	99.7%	57%

المصدر:

M.Mohd Rosli (and others) , **Competitive Strategies And Firm Performance: A Competitive Study Of Malaysian And Indonesian Small And Medium Enterprises**, 3rd International Conference On Business And Economic Research, Indonesia, 12 - 13 March 2012, p462.

وليس في الدول المتقدمة فحسب، بل حتى في الاقتصاديات التي يسودها الفقر مثل مجتمعات العالم الثالث، إذ يعد إنشاء المشروعات الصغيرة وسيلة ناجعة لتوليد الدخل للعاملين فيها، ووسيلة للتخفيف من حدة التضخم من خلال توظيف تلك الأموال المعطلة واستخدامها في عملية الإنتاج وتوليد الدخل، كونها تعمل على تحقيق قيمة مضافة في السلع والخدمات (حرب، 2006، الصفحات 119-120).

ثانياً – دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة:

حيث يسمح الطابع الإنساني الذي تتميز به هذه المؤسسات بذلك، فهي مؤسسات واسعة الانتشار حتى على أطراف

القرى، لذلك تكون قريبة من طبقات المجتمع بمختلف مستوياتهم. ويمكن تلخيص هذا الدور في العناصر الآتية:

أ- تشغيل اليد العاملة: تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتعظيم فرص العمالة المنتجة من وجهة، وتكوين قاعدة عريضة من العمالة الماهرة من وجهة أخرى. فالاستثمار المطلوب لتوفير فرصة عمل بمؤسسة صغيرة يعادل حُصص الاستثمار المطلوب لتوفير فرصة عمل في مؤسسة كبيرة (إدارة البحوث، تشرين الأول 1994، صفحة 19). كما أن قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التوسع في مختلف المناطق يجعلها قادرة على استيعاب الفائض من العمالة خاصة الخريجين الجامعيين؛ حيث يوجد في الولايات المتحدة الأمريكية حوالي 7.6 مليون رجل أعمال صغير يتراوح دخل الفرد منهم سنوياً إلى خمسين ألف دولار أمريكي، وتستوعب مؤسسته حوالي مائة عامل فأقل. في المملكة المتحدة 93% من جميع المشروعات توظف أقل من 10 عمال. أما في الاتحاد الأوروبي، تمتص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نسبة 71.9% من مجمل اليد العاملة. أما اليابان فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساهم بنسبة 82% من المجموع الكلي للعمالة الصناعية التحويلية (زبدان، 2005، الصفحات 18-19).

ب- رفع مشاركة المرأة: إن نسبة الإناث في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وخاصة الحرفية منها، مرتفعة لأنها تتطلب عمالة نسائية، وهذا ما يساعد على استغلال طاقاتهم والاستفادة من أوقات فراغهم وزيادة دخلهم ورفع مستوى معيشتهم، ويدعم مشاركتهم في النشاط الاقتصادي، خاصة وأن أغلبية هذه الأنشطة منزلية وعائلية (صالح، 18/19 أبريل 2012، صفحة 9). وتعد هذه المؤسسات إحدى وسائل تدعيم المشاركة الوطنية في تنمية الاقتصاد القومي، فهي تحشد كل الطاقات البشرية دون استثناء أو تمييز، ومن ثم فإنها تعد من الوسائل التي ترفع من مستوى مشاركة أفراد المجتمع في التنمية. من خلال تكوين مجتمع صناعي يعمل على تحقيق قيمة مضافة اقتصادية واجتماعية مهما كان موقعه أو جنسه أو قدراته المادية والجسمانية.

ت- تحقيق التنمية الإقليمية ونشر الصناعة: تؤدي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذا السياق دوراً تنموياً اجتماعياً يمكن توضيحه فيما يأتي (الشمري، 2006، الصفحات 98-99):

- تخفيف حدة الفقر في المناطق الأقل تقدماً والنائية، ما يجعل النشاطات الاقتصادية المختلفة خاصة الصناعية موجودة في وسط التجمعات السكانية ومنه تقل الفوارق الداخلية بين الحضر والريف.

- امتصاص فائض العمالة الزراعية، خاصة في الدول التي تعاني من البطالة المقنعة ومنه تحد من هجرة أهل الريف إلى المدينة.

- إعطاء الفرصة لفئة واسعة من أفراد المجتمع لتعلم كيفية استخدام الآلات والمعدات، وهذا ينشر الوعي الصناعي في الأقاليم المختلفة؛ ما يحقق التنمية الاقتصادية، وهذا رغم أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تستخدم تكنولوجيا بسيطة مقارنة بالمؤسسات الكبيرة.

- تحديث الريف بالجهود الذاتية من خلال مساهمتها في رفع مستويات الدخل ونشر الوعي الصناعي.

ث- تمتين العلاقات الاجتماعية والتخفيف من مشكلاتها: حيث تؤمن الاستقرار النفسي والمادي (صالح، 18/19 أبريل 2012، صفحة 8). ومنه التخفيف من الأوبئة الاجتماعية وانتشار الجريمة والانحرافات السلوكية، ومن ثم تساهم في التقليل من الإنفاق الحكومي في هذا الاتجاه (حرب، 2006، صفحة 120). كما تزيد من القدرات الاستهلاكية وتحسين مستوى المعيشة ومستوى الرفاهية وتعزيز العلاقات الاجتماعية.

ج- تكريس الحرية وتحقيق الذات: إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعزز في الأفراد الإحساس بالحرية والاستقلالية؛ من خلال اتخاذ القرارات دون سلطة وصية، والعمل دون قيود وشروط، كما أنها تساهم في إحساس

حب التملك والسلطة وتحقيق الذات من خلال إدارة هذه المؤسسة والسهر على استمرارية نجاحها. إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فرصة للأفراد، لإشباع حاجاتهم ورغباتهم من خلال التعبير عن ذواتهم وآرائهم وترجمة أفكارهم وخبراتهم وتطبيقها فيها، فهي أداة لتحقيق الإشباع النفسي لدى الأفراد (عزيز، 2011، صفحة 90).

ح- حماية النسق الاجتماعي والثقافي: يعد العمل الحر في نواة المشروعات الصغيرة، فهو انعكاس للازدهار الثقافي في أي مجتمع وهو متناسب طردأً مع ثقافة الأمم وازدهارها الاجتماعي والثقافي، كما أن المشروعات الحرفية هي الحامل الأمين والمستودع للملائم للثقافات البشرية والذي غالباً ما يحميها من الاندثار والضياع ويظهر ذلك في تلك الأدوات والمصنوعات اليدوية الصغيرة والدقيقة التي تقرأ فيها دون كلمات ذلك العمق التاريخي والثقافي لتراكم معارف ومهارات هذه الأمم والشعوب بكل وضوح وروعة (حرب، 2006، صفحة 120).

خ- المساهمة في البحث العلمي والتطور التقني: على سبيل المثال براءات الاختراع في الولايات المتحدة التي أصدرها مكتب براءة الاختراعات لمدة عشرين عاماً يعود أكثر من ثلثها إلى الأفراد وأكثر من الربع إلى الشركات التجارية الصغيرة (زيدان، 2005، صفحة 24). غير ما يجب التنويه إليه أن القدرة على الابتكار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تكون أكبر في الدول المتقدمة عنه في الدول المتخلفة وهذا لتفاوت الإمكانيات المادية والبشرية.

ثالثاً- دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة:

يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تؤدي دوراً محورياً في رفع الوعي البيئي في المجتمع، خاصة وأن مهمتها في مصادقة البيئة لن تمثل أمراً معقداً، لأن بساطة تركيبها تجعل عملية جمع وتدوير القمامات والمخلفات والنفايات أمراً سهلاً مقارنة بالمؤسسات الكبيرة (مشري، 2011، صفحة 95). كما أنها تساعد الصناعات في استغلال موارد محلية عاطلة، أو مواد أولية متوفرة في مناطق معينة، كما تقوم باسترجاع النفايات والفضلات الناتجة عن الاستهلاك النهائي للسلع كمواد التغليف والتعبئة التالفة مثل القارورات والعلب والأكياس وغيرها. فمثل هذه المسترجعات تمثل مادة أولية بالنسبة للعملية الإنتاجية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومنه فهي تساهم في ترشيد النفقات والتقليل من الموارد الممنقة في شراءها من وجهة، ومن وجهة أخرى هي تساهم في حملة تنظيف للمحيط الاجتماعي والحضاري، ولقد شهدت هذه الظاهرة انتشاراً واسعاً من خلال السيارات المتجولة يومياً بين الأحياء السكنية التي تجمع هذه المواد ويتولى أصحابها أو غيرهم عملية تدويرها وتحويلها لمنتجات قابلة للاستهلاك مرة أخرى (شريف، 2008، صفحة 752).

كما تهدف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى نشر المفاهيم الإدارية والقيم الصناعية الحديثة مثل: إدارة الوقت، الجودة العالية، الإبداع والابتكار، الكفاءة، الفعالية بسبب إمكانية التواصل بين أعضائها وسهولة تداول المعلومات والأفكار وهذا ما يجعلها محطة الإبداع والابتكار. إن هذه المؤسسات تعتبر أحد أهم آليات التطور التكنولوجي، من حيث قدرتها الفائقة على تطوير وتحديث عمليات الإنتاج بما يخدم المتطلبات الاقتصادية والبيئية في نفس الوقت وبشكل أسرع وبتكلفة أقل بكثير عن الشركات الضخمة ذات الاستثمارات العالية، وتساهم أيضاً في تطوير استخدام التكنولوجيات المحلية ورفع مستواها عبر الاحتكاك بالأسواق الخارجية وقوانين الجودة، وتحافظ بذلك على الهوية المحلية في تنشيط ودعم الصناعات والمؤسسات ذات الطبيعة المرتبطة بالبيئة المحلية (مشري، 2011، الصفحات 95-96).

إن المؤسسة الصغيرة والمتوسطة أقرب لبيئتها مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، لذلك هي تتحمل مسؤولية أكبر في الحفاظ على مقومات البيئة التي تعيش فيها، لأنها أكثر تعرضاً للانتقادات والمساءلة من مجتمعها الذي تعيش فيه وتستمد منه مقومات نشاطها المادية والمعنوية.

غير أن هذا الدور المهم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعترضه العديد من العقبات على رأسها التمويل، الذي يعد من أهم المشكلات التي تواجهها. لذلك يجب توفير موارد دائمة وثابتة، يمكن أن يكون الوقف أحد مصادرها عموماً والصناديق الوقفية خصوصاً.

2. الصناديق الوقفية آلية رائدة لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة.

يمكن أن يسهم الوقف في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال أساليب مختلفة من بينها الصناديق الوقفية المتخصصة؛ وذلك في إطار توفير التمويل المناسب والكافي تبعاً للأغراض التي يبتغيها الواقفون.

1.2- صندوق الوقف: المضمون والأهداف: تعد الصناديق الوقفية من الصيغ المعاصرة لإدارة ناجحة لأموال الوقف، وتقوم فكرتها على إنشاء إدارات متخصصة، كل منها يرضى غرض مجتمعي معين يدخل ضمن وجوه الخير ذات النفع العام للمجتمع بكامله أو شريحة من شرائحه؛ وعليه الصندوق الوقفي هو وعاء تجمع فيه أموال موقوفة تستخدم لشراء عقارات وممتلكات وأسهم وأصول متنوعة تدار في صفة محفظة استثمارية لتحقيق أعلى عائد ممكن ضمن مقدار مقبول من المخاطر، ويبقى الصندوق ذو صفة نقدية لأن المشتريات ليست هي الوقف ذاته، ومنه محتويات الوقف ليست ثابتة وتتغير بحسب سياسة إدارة الصندوق، وعليه يعبر عن الصندوق دائماً بقيمته الكلية لمحتوياته التي تمثل مبلغاً نقدياً، وهذا المبلغ هو الوقف وهو يمثل العين التي حبست، والأموال تكون مقسمة على حصص صغيرة تكون في متناول الأفراد من المسلمين الراغبين في الوقف (الاسرج، 2012، صفحة 47).

إن تعبئة تبرعات صغيرة "صكوك وقف" يمكن أن تخصص لإنشاء وقفيات لتنمية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ويمكن المساهمة في مشاريع الصندوق الوقفي عبر شهادات "صكوك" بصورة فردية أو جماعية، كما يمكن أن تتم هذه المساهمة من الأفراد والعائلات والمؤسسات والهيئات الحكومية وغير الحكومية، كما يمكن لمجموعة من الأفراد شراء صك واحد، ومنه يمكن للصندوق إصدار الشهادات الآتية:

- شهادات وقف للأفراد؛
- شهادات وقف عائلية؛
- شهادات وقف مؤسسات؛

- شهادات وقف منظمات وهيئات (زكري، جوان 2013، صفحة دون صفحة).

وفي هذا الإطار يقوم صندوق الصناعات الصغيرة والمتوسطة باستثمار حصيلة وثائقه في مساعدة هذه الصناعات سواء في الجانب الاقتصادي أو الاجتماعي أو التكنولوجي؛ حتى تستطيع أن تكون أداة فعالة في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة.

2.2- طرق تنمية الصناديق الوقفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: لقد توسع نطاق المال الموقوف وتنوعت

صيفه بتوسع وتنوع الغرض منه، ويمكن توضيح مدى استفادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الصناديق الوقفية في مختلف المجالات من خلال ما يأتي (الاسرج، 2009، صفحة 8):

- **الصناديق الوقفية والتمويل:** للصناديق الوقفية دور اقتصادي عظيم بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتباره يوفر الموارد المالية الكافية والدائمة التي تساهم في تمويلها وتجاوز المشكلة التمويلية التي تعاني منها، وهذا يؤثر إيجاباً في إتاحة المزيد من فرص العمل واستغلال الثروات المحلية وزيادة الانتاج ومنه المداخيل؛ وبالتالي زيادة الادخار والاستثمار، ومنه إتاحة المزيد من السلع والخدمات وهذا يرفع من مستوى الرفاهية والمعيشة وحتى زيادة القدرات التصديرية.

- **الصناديق الوقفية ودعم الخدمات الاجتماعية والصحية:** يمكن أن تستفيد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتخصيص أوقاف لتوفير الرعاية الصحية لأصحاب المشروعات الصغيرة وذويهم، وتوفير الضمان الصحي لمن يتعرض لمكروه بسبب حرفة معينة، بل يمكن أن تكون أوقاف تخصص لدفع رواتب التقاعد ورعاية الصناع وأصحاب الحرف، وتساهم في تكوين شبكات للضمان الاجتماعي لهذه الفئات.

- **الصناديق الوقفية والتعليم:** يمكن أن تستفيد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في وقتنا الحاضر ومستقبلاً بتخصيص أوقاف لنشر التعليم المهني والتدريب على جوانب تخدم انشاء المؤسسات الصغيرة، ومن أهم هذه الجوانب انشاء مدارس ومعاهد التدريب وتجهيزها وتوفير بعض الأدوات التي يمكن البدء منها في عمل مشروع صغير، وتشجيع الراغبين على الانخراط في عملية التعليم من خلال التسهيلات التي يتم توفيرها لهم، بالإضافة إلى انشاء مكتبات وتجهيزها، وغيرها من الجوانب التي تساهم في تسويق منتجات هذه المشروعات وتنميتها.

3.2- **الصيغ التمويلية الأساسية للصندوق الوقفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** يمكن أن يستخدم الصندوق الوقفي أسلوبين في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهما (عمر م.، 2005، صفحة 25):

- **الأسلوب الأول:** الإقراض منه لأصحاب هذه المشروعات قرضاً حسناً لتمويل رأس المال الثابت لشراء الآلات أو تمويل مستلزمات الانتاج على أن يسدد هذا القرض على أقساط، ومدد مناسبة، بحيث يعطي فترة سماح حتى بداية الانتاج والتسويق.

- **الأسلوب الثاني:** ويتم تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة بصيغ المشاركة والمضاربة أو الائتمان التجاري وغيرها من الصيغ. حيث تستفيد المؤسسة من التمويل اللازم، ويستفيد الصندوق الوقفي من حصته من الأرباح التي تستخدم لمساندة رأس المال أو الانفاق في أوجه خير أخرى.

ويمكن توضيح كيفية مساهمة الصندوق الوقفي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها في تحقيق مختلف أدوارها الاقتصادية والاجتماعية وحتى البيئية من خلال كل صيغة (زنكري، جوان 2013، صفحة د ص):

- **التمويل بصيغة المشاركة:** سواء من خلال المشاركة الدائمة: حيث يمكن أن يكون لصاحب المؤسسة مقراً، ويوفر الصندوق التمويل والتموين وهذا بعد تقدير قيمة المقر لتحديد قيمة مشاركة كل منهما من المشروع؛ أو المشاركة المتناقصة؛ والتي تؤول فيها ملكية المؤسسة إلى صاحبها كاملة، من خلال تنازله للصندوق عن حصة من الأرباح.

- **التمويل بصيغة المضاربة:** الكثير من الراغبين في تكوين مؤسسات صغيرة ومتوسطة، قد لا يملكون لا مقراً ولا مالا، لكن يملكون الخبرة والمهارة الكافية. الصناديق الوقفية في هذه الحالة تمكنهم من تمويل أفكارهم عن طريق المضاربة، على أن يكون العمل وإدارة المشروع مسؤولية أصحاب المؤسسة، بينما التمويل فمسؤولية الصندوق

الوقفي، ويقتسمان نتيجة المشروع بناء على نسبة معلومة يتفقان عليها عند إبرام العقد.

- التمويل بصيغة السلم: هنا يقوم الصندوق بشراء المنتج بسعر منخفض من صاحب المؤسسة قبل انتاجه، فيستفيد صاحب المؤسسة من تعجيل الثمن في الانفاق على العملية الانتاجية وضمان بيعه للمنتج ولو بسعر منخفض.

- التمويل بصيغة الاستصناع: قد يقوم الصندوق الوقفي طلب صنع شيء ما على صيغة معينة بثمن معلوم من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويمكن للصندوق أن يعجل الثمن أو بعضه، ويمكن أن يقدمه على شكل نقدي أو سلعي بما يناسب الصندوق، ضامنة بذلك المؤسسة وجود مشتر لمنتجها، مع قدرتها على المساومة في تحديد السعر عكس السلم الذي يوجد فيه استرخا (فتيحة، 25-28 ماي 2003، الصفحات 730-731).

- التمويل بصيغة المراجعة: تتيح المراجعة مرونة أكبر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التمويل، حيث تمكنها من الحصول على السلعة المطلوبة رغم عدم توفر ثمنها كاملا، لأن الصندوق يقوم بالشراء الفعلي للسلعة ثم بيعها للمؤسسة فوراً أو على دفعات. كما يمكن للصندوق الوقفي أن يساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات النشاط الفلاحي أو الزراعي وذلك من خلال الصيغ التالية:

- التمويل بصيغة المزارعة: قد يضمن الصندوق الوقفي توفير الآلات والمعدات والامداد بالبذور المحسنة والمخصبات، أما الأرض والعمل فتكون مسؤولية صاحب المؤسسة، وتحدد مساهمة كل شريك من خلال تحديد مستحقات الطرفين في الأرباح بعد الحصاد والتسويق، وعليه يضمن الصندوق للمؤسسة فرص عمل مستقرة وتطوراً في النشاط الزراعي يتوافق مع تحسن ظروف العمل والتمويل (إرشيد، 2001، الصفحات 82-83).

- التمويل بصيغة المساقاة: نظراً لأن الاقتصاديات الإسلامية تمتلك أراضي شاسعة قابلة للزراعة، فيمكن للصناديق الوقفية أن تقيم مشروعات تتولى عملية نقل المياه وتوفيرها من باطن الأرض أو عن طريق تحلية مياه البحار إلى هؤلاء المزارعين الصغار (الخضيرى، 1999، الصفحات 149-150).

- التمويل بصيغة المغارسة: تظهر أهمية المغارسة في وجود خبرات زراعية كثيرة لا تملك المال والأرض اللازمين، فيأتي الصندوق الوقفي ليوفر الموارد النقدية والسلعية اللازمة لهذه الخبرات العاطلة عن طريق المغارسة المشتركة (مسدور، 25-28 ماي 2003، الصفحات 515-516)، كأن يقوم الصندوق الوقفي بامتلاك أراضي صالحة للزراعة ويتفق مع خريجي معاهد وجامعات في المجال الفلاحي لإبرام عقد مغارسة يكون فيه نصيب كلا منهما كما يأتي:

- يأخذ الصندوق الوقفي الجزء الأكبر من الثمار والأشجار؛

- تأخذ المؤسسة الغارسة "الخريجين" الجزء الباقي من الثمار والأشجار.

في ضوء ما تقدم، فإن المجتمعات الإسلامية في حاجة لإحياء دور الوقف وبأساليبه المعاصرة، نظراً لمساهمته الفعالة ودعمه الكافي والمناسب لواحد من القطاعات المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة ألا وهو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3.2- مقترحات نجاح الصناديق الوقفية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: لتفعيل دور الصناديق الوقفية في تنمية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يمكن الاخذ بالإجراءات التالية (الاسرج، 2009، الصفحات 24-27):

- محاولة انشاء وتعميم صناديق وقفية متخصصة لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بواسطة تعبئة المدخرات الصغيرة.

- اعداد وتنفيذ خطة اعلامية واسعة للتعريف بأهمية الوقف بصفة عامة والصناديق الوقفية بصفة خاصة في تنمية المشروعات الصغيرة، ومن أجل ذلك فإن نشر الوعي ليس بالضرورة قضية اقتصادية فقط، بل هو ضرورة اجتماعية وثقافية وسياسية تستهدف اعادة صياغة المفاهيم والاتجاهات من خلال وضع اجراءات ولوائح منظمة لعملية الوقف في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تحويل المبالغ القليلة المجتمعة إلى مبالغ كبيرة مؤثرة ومساهمات مستمرة عبر الزمن ومنظمة كانتظام دخولهم من وظائفهم وأعمالهم.
 - دراسة وحصر الاحتياجات والمشروعات التي يمكن الانفاق عليها من الأموال الوقفية وترتيبها وفق أولويات وضوابط محددة.
 - الوقف على التدريب والمعاهد والمدارس التي تخدم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
 - تشجيع الجمعيات القائمة على الأوقاف.
 - إنشاء جهة مركزية مهمتها الأساسية الرقابة الصارمة على هذه الصناديق، وهذا من شأنه طمأنة الواقفين والمساهمين في المشروعات الوقفية إلى جانب شرعية وسلامة تعامل الهيئات القائمة على الصندوق وكفاءة القائمين عليها، وذلك من خلال الحصول على التزكية من العلماء ونشر التقارير الخاصة بها، لأن الأوقاف النقدية هي بلا شك أكثر قابلية للاستغلال لصعوبة الرقابة من قبل القاضي أو الجهة الحكومية المختصة بذلك، لأن الصناديق الوقفية هي مؤسسات مالية تشبه المصارف وهي تحتاج لنظام رقابي شبيه برقابة البنك المركزي واشرافه على القطاع المصرفي.
 - إجراء الدراسات والأبحاث المستمرة وتقويم التجارب التي تقدم في هذا المجال سواء في البلاد الاسلامية أو غيرها.
 - تشجيع الوقف على القرض الحسن لتمويل وتوسيع نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتتمكن من تجاوز المشكلة التمويلية وتمارس دورها في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة بشكل أكثر فعالية.
3. مقترحات نجاح الصناديق الوقفية الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
- من الواضح نظريا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تشكل عاملا حيويا ومرنا لإرساء اللبنة الأولى للتنمية المستدامة، غير أن هذا الهدف الطموح يبقى مرهونا بتوفير عدد كبير من العوامل، من أهمها تدخل الدولة بمختلف مصالحها وسلطاتها العمومية في خطة مُحكّمة من حيث الزمان والآليات والأهداف من أجل ضمان تطور وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحويلها إلى عون فعال في توفير احتياجات الجيل الحالي دون المساومة على احتياجات وموارد الأجيال المستقبلية. خاصة وأن هذه المؤسسات تعاني من تعقيد وغموض النصوص ذات الطابع التشريعي والتنظيمي بسبب تولي عدد كبير من الهيئات تقديم المساعدة والدعم والاستشارة كغرف التجارة والصناعة والجمعيات المهنية والوكالات وحتى المصالح التابعة للدولة التي يشكل الدعم والمساعدة جوهر تواجدها؛ لكن بطء الإجراءات الإدارية وتعقيدها جعلها معرقة، وهذا يجعل الجزائر تسير في واقع متناقضين؛ وهما خطاب رسمي قائم على قرارات تشجيع الاستثمار، وواقع يعكس ممارسات مليئة بالصعوبات تثبط أقوى الإرادات، بعبارة أخرى هياكل الدولة أصبحت تعرقل عمل الدولة نفسها. إلى جانب ابتعاد البنوك عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بسبب هشاشتها. وهذه الوضعية لا تطاق بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات نسب النمو العالية، التي أصبحت مُجبرة على تخفيض استثماراتها. وعليه البنوك بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مصدرا للصعوبات؛ ما يجردها من دور الشريك الفعال (سمية، 2021، الصفحات 168-169).

لذلك من بين الحلول المقترحة انشاء صندوق وقفي متخصص في تمويل ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؛ يتمتع بشخصية اعتبارية واستقلالية مالية تمكنه من اتخاذ قرارات ورسم استراتيجية تدعم دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة كبديل عن الموارد النفطية الناضبة.

1.3 واقع الاستثمار الوقفي في الجزائر وموقع الصناديق الوقفية في ذلك

نصت المادة 35 من المرسوم التنفيذي 381/98 على إنشاء الصندوق المركزي لأموال الوقفية بموجب قرار وزاري مشترك بين الوزير الوصي والوزير المكلف بالمالية طبقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما؛ وهو حساب مركزي في إحدى المؤسسات المالية؛ حيث يتم فتح حساب للأوقاف على مستوى وزارة الشؤون الدينية بقرار من الوزير الوصي، ويتم صب الموارد والإيرادات المحصلة في الحساب المركزي للأوقاف؛ وهذا بعد خصم النفقات المرخص بها والتي تقسم إلى وجهين: المخصص منها لأغراض معينة مثل صيانة الأوقاف ورعايتها ودفع أتعاب المحامين في قضايا استرجاع الأوقاف مثلاً؛ ومنها ما هو عام والذي يصب في النفع العام مثل رعاية الأسرة والفقراء والمحتاجين والرعاية الصحية وغيرها؛ وهنا يمكن إدراج استثمار الأموال الوقفية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وعليه يعتبر الصندوق هو المسؤول الرئيس عن التسيير المالي للأوقاف، وضبط الإيرادات الخاصة بالأوقاف العامة وتحديد الميزانية وكيفية صرفها ومراقبة هذا التسيير المالي، كما يعتبر ممولاً للمشاريع الاستثمارية الوقفية، سواء كانت عقارية أو مؤسسات صغيرة ومتوسطة أو مشاريع مالية. تتمثل الإيرادات العامة للصندوق المركزي في العائدات الناتجة عن رعاية الأملاك الوقفية، وإيجارها. والهبات والوصايا المقدمة لدعم الأوقاف، وكذا القروض الحسنة المحتملة المخصصة لاستثمار الأملاك الوقفية وتنميتها. أموال التبرعات الممنوحة لبناء المساجد، والمشاريع الدينية، وكذا الأرصدة الآيلة إلى السلطة المكلفة بالأوقاف عند حل الجمعيات الدينية المسجدية، أو انتهاء المهمة التي أنشئت من أجلها (سعاد، 2020/2019، الصفحات 277-285). الجدول أدناه يوضح الحصيلة السنوية للصندوق المركزي للأوقاف في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين 1999 و2018م.

الجدول رقم (2)

حصيلة الإيرادات الوقفية خلال الفترة 1999م-2018م

الوحدة: دج

السنة	الحصيلة	السنة	الحصيلة
1999	5547270.80	2009	64443475.75
2000	14289070.51	2010	75421198.01
2001	16932066.85	2011	82634048.00
2002	34441821.33	2012	114385419.54
2003	33867684.58	2013	178891359.89
2004	36221522.68	2014	221051536.00
2005	63193888.44	2015	217533790.20
2006	62976489.11	2016	234251311.20
2007	63803464.36	2017	201717130.46
2008	61742771.75	2018	219453041.12

المصدر: فقيقي سعاد، صناديق الأوقاف ودورها في تنمية الاقتصاد الاجتماعي: دراسة مقارنة بين الكويت، ماليزيا والجزائر، أطروحة دكتوراه طور ثالث غير منشورة، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2020/2019، ص 278.

رغم التزايد الملاحظ في الإيرادات الوقفية السنوية، إلا أنها تبقى ضئيلة مقارنة بحجم الأملاك الوقفية الجزائرية والإيرادات التي يفترض تحقيقها من الاستثمار فيها، ويمكن تفسير ذلك بالافتقار بتأجير الأوقاف العقارية بمبالغ رمزية، دون الاعتماد على الطرق الحديثة في الاستثمار الوقفي وخاصة الوقف النقدي الذي تعد الصناديق الوقفية أهم أوجهه. وهذا ما يمكن ملاحظته أيضا من خلال عرض الأملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين سنتي 2014 و2018م في الجدول أدناه.

الجدول رقم (3)

أنواع الأملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين سنتي 2014-2018م

نوع الوقف	2014	2015	2016	2017	2018
محلات تجارية	1419	1432	1450	1471	1478
مرشات وحمامات	588	603	615	626	645
سكنات وظيفية	5055	5245	5392	5582	5898
سكنات وقفية	1304	1374	1394	1398	1354
أراضي فلاحية	581	587	599	599	594
أراضي بيضاء	186	190	191	191	194
أراضي مبنية	644	644	644	644	644
أملاك أخرى	327	326	330	341	346
المجموع	10104	10401	10615	10852	11153

المصدر: فقيحي سعاد، مرجع سابق، ص 274.

تتمثل الأملاك الأخرى في المكاتب والمكتبات والحضائر والمستودعات والمخازن وحتى الشاحنات؛ لكن ما يمكن ملاحظته أن أغلب الأملاك الوقفية في الجزائر عبارة عن أملاك عقارية ينحصر استغلالها بصيغة استثمارية واحدة تقريبا وهي الإيجار، وهذا ينعكس سلبا على كفاءة الأملاك الوقفية في الجزائر، كما أنها تنمى غالبا بتمويل ذاتي من طرف الصندوق المركزي للأوقاف رغم وجود نصوص تسمح بتمويل وطني أو خارجي شريطة مراعاة تلك النصوص، وعليه تمويل الأوقاف يشكل عبئا على ميزانية الدولة بسبب عدم كفاية الإيرادات المحققة من استغلالها خاصة وأن مختلف العقود عبارة عن عقود تمويل استغلال وليس استثمار (سعاد، 2020/2019، صفحة 276)، وهذا يوجب على الوزارة الوصية والهيئات المعنية تطبيق صيغ استثمارية جديدة تدر عوائد أعلى وتضمن استمرارية وتجديد الأملاك الوقفية المختلفة. ومن بين أهم هذه الصيغ الصناديق الوقفية.

رغم الجهود المبذولة من طرف السلطات الجزائرية المعنية بإحياء دور الوقف والاستفادة من الأملاك الوقفية بشكل مستدام؛ إلا أن المؤشرات التي سبق عرضها تعكس التسيير التقليدي المعتمد، ما أخر في استحداث صناديق وقفية سواء عامة أو متخصصة، لذلك ستعرض النقاط المتبقية من الدراسة خطوات مقترحة لإنشاء صناديق وقفية متخصصة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2-3 الخطوات المقترحة لاستحداث صندوق وقفي متخصص في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

1-2-3-تعريف الصندوق الوقفي الداعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمهام الموكلة إليه:

أولا- التعريف:

بناء على ما سبق يمكن تعريف هذا الصندوق على أنه مؤسسة ذات شخصية اعتبارية تجارية، مثل؛ البنك، تجمع فيه أموال موقوفة تستخدم لشراء عقارات وممتلكات وأسهم وأصول متنوعة تدار في صفة محفظة استثمارية

لتحقيق أعلى عائد ممكن ضمن مقدار مقبول من المخاطر تقدم لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء في الجانب الاقتصادي أو الاجتماعي أو حتى التكنولوجي، وفق صيغ استثمارية تتناسب مع حالة كل مؤسسة من وجهة، ولا تتنافى مع الأطر القانونية والشرعية الموضوعة من وجهة أخرى. ، ويبقى الصندوق ذو صفة نقدية، ومنه محتويات الوقف ليست ثابتة وتتغير بحسب سياسة إدارة الصندوق، وعليه يعبر عن الصندوق دائما بقيمته الكلية لمحتوياته التي تمثل مبلغا نقديا، وهذا المبلغ هو الوقف، والأموال تكون مقسمة على حصص صغيرة تكون في متناول الأفراد والمؤسسات والهيئات الحكومية وغير الحكومية من الراغبين في الوقف. وعليه يمثل الصندوق شركة مساهمة تتمتع بالاستقلالية المالية والإدارية في رسم استراتيجية استثمار الأموال الموقوفة وتطبيقها بهدف تنمية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانيا-التأسيس:

تشرف هيئات متخصصة ومطلعة على التجديد الذي تشهده المالية الإسلامية عموما والاستثمار الوقفي خصوصا؛ حيث تقوم بسن القوانين التي يخضع لها الصندوق، كما تضبط النظام الداخلي وخطوات تأسيسه وتحديد شروط تكوين رأسماله وكيفية إدارة موارده ونفقاته وضبط الميزانيات وكيفية القيام بالتدقيق المحاسبي والمراجعة. كما تضبط وتحدد مهام وشروط اختيار أعضاء مجلس الإدارة بدقة.

ثالثا-الإدارة:

يتكون مجلس الإدارة من هيئة تعاونية تضم ممثلين عن مختلف الأجهزة والهيئات التي تكون على صلة من قريب أو بعيد بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتميزون بالكفاءة والاطلاع، على رأسهم ممثلين عن الوزارات الوصية؛ وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، ووزارة المالية ووزارة الصناعة. كما يكون المجلس على اتصال وثيق بالصندوق المركزي للأوقاف وممثلين عن بنكي البركة والسلام وكذلك البنوك التقليدية، بهدف البحث في سبل تعبئة الوقفيات المصغرة وتحويلها إلى مبالغ كبيرة فعالة وتوجيهها إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي يكون قد تم ترتيبها وفق أولويات وضوابط محددة بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف الأجهزة الداعمة لها مثل الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار، والوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، ومراكز التسهيل والحاضنات وغيرها. وهنا تجدر الإشارة لتكوين قاعدة بيانات تعرض بشكل دوري ومتجدد وضعية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جميع النواحي.

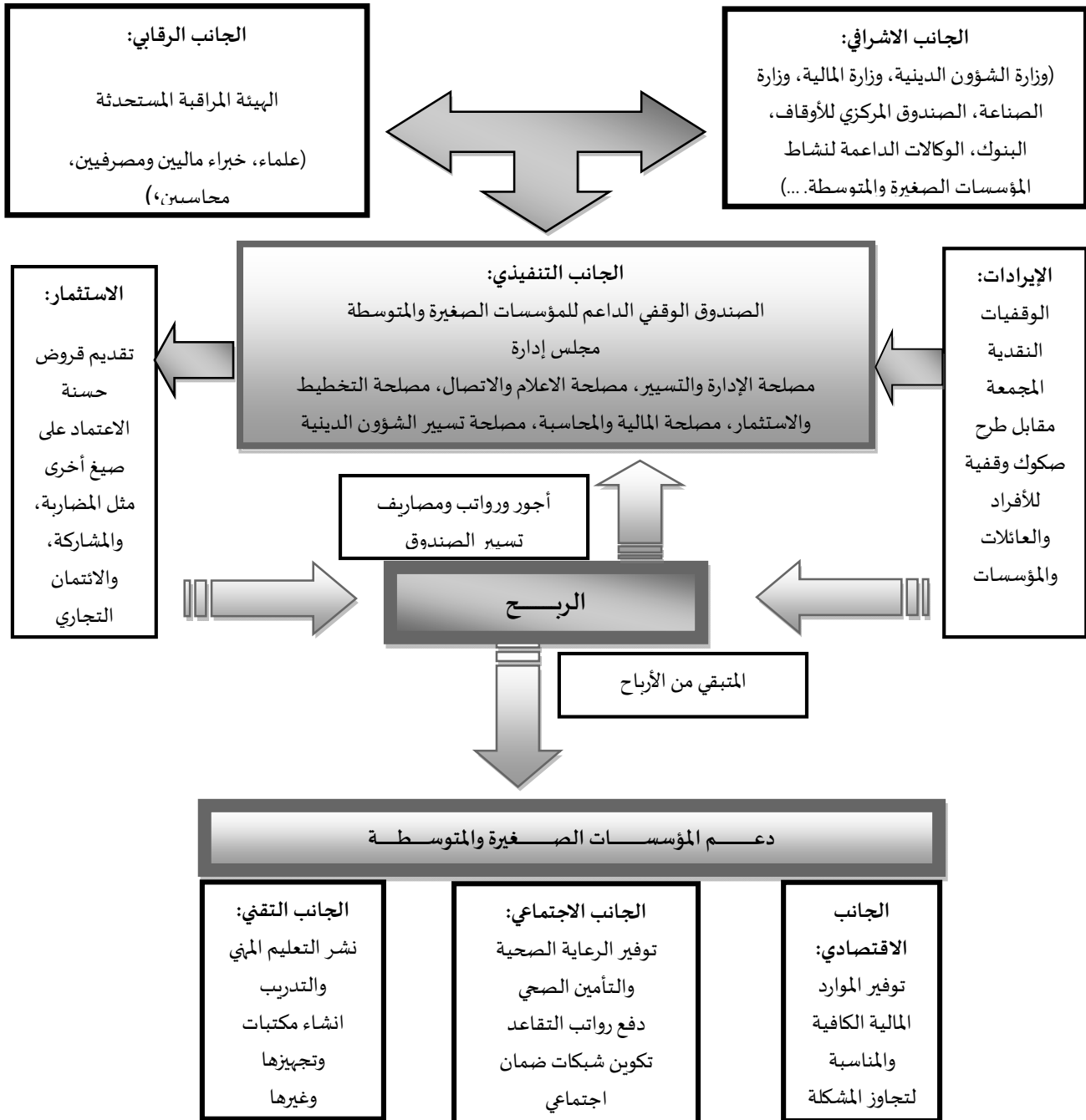
رابعا-المراقبة:

يجب أن تقوم السلطات باستحداث هيئة مراقبة مستقلة وصارمة تتمتع بالصلاحيات المطلقة في ذلك. تتكون الهيئة من أعضاء يشهد لهم بالنزاهة والكفاءة يقومون بمهامهم بصفة دورية ومنظمة وحتى فجائية؛ وهذا باعتبار أن النموذج المقترح يمثل وقفا نقديا؛ وهو من أسهل أنواع الوقف استغلالا من وجهة، من وجهة أخرى تراقب الهيئة مدى شرعية وسلامة تعامل القائمين على الصندوق وكفاءتهم، كما تتولى نشر التقارير التي تكون في متناول الجميع، وهذا من شأنه طمأنة الواقفين والمساهمين في المشروعات الوقفية، وتشجيع النشاط الوقفي أكثر فأكثر.

3-2-2-الهيكل التنظيمي للصندوق وكيفية ممارسة مهامه: من خلال ما سبق يمكن اقتراح الهيكل التنظيمي الآتي، الذي يعرض أهم الأجهزة المكونة للصندوق وكيفية أداء مهامه المنوطة به والمتعلقة أساسا بدعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سبيل تحقيق التنمية المستدامة. وهو ما يوضحه الشكل أدناه.

الشكل رقم (1)

الصندوق الوقفي الجزائري لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



المصدر: اعداد الباحثة بالاعتماد على: زكري بوحسان وميلود زكري، الصناديق الوقفية كمدخل لتحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة: تجارب دولية وسبل الاستفادة منها في الجزائر، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، مج9، ع1، جوان 2021، مخبر الدراسات والبحوث في التنمية الريفية، ص290.

4. الخاتمة: من خلال ما سبق يمكن الوصول إلى النتائج والمقترحات الآتية:

• النتائج:

-تعد الصناديق الوقفية قناة جيدة لنقل أثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المستدامة وهذا لجمعها بين خاصيتي الاستثمار والتمويل، فهي تقنية تمويلية جيدة ودائمة خاصة إذا كانت هذه الصناديق متخصصة. في المقابل

- الاستثمار في الصناديق الوقفية المتخصصة هذه يدعم تحقيق التنمية المستدامة من وجهة، ويساهم في رفع فرص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتكون سبيلا مناسباً للتنمية المستدامة من وجهة أخرى.
 - تستطيع الوقفيات الصغيرة أن تشكل مصدر تمويل مستدام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خاصة إذا تم تعبئتها في إطار صناديق تخضع لقوانين محكمة وواضحة.
 - لا زالت الجزائر متأخرة في استغلال أوقافها بالشكل الأمثل، حيث يعتبر الصندوق المركزي للأوقاف في الجزائر هو المسؤول الرئيس عن التسيير المالي للأوقاف والممول الأول لمختلف المشاريع الاستثمارية الوقفية، معتمداً على تقنيات تقليدية، وهذا يفوت على الجزائر فرص نمو كبيرة.
 - المقترحات: حتى ينجح النموذج المقترح للصندوق الوقفي الداعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، لابد من اهتمام السلطات الوصية بما يأتي:
 - الاهتمام أكثر باحتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى تتوفر البيئة المناسبة لها ومنه الاعتماد عليها كطرف في التنمية المستدامة
 - التفكير بشكل جدي في إيجاد السياسات اللازمة والمناسبة لتحقيق التنمية المستدامة والتي من بينها دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
 - إعادة إحياء دور الوقف الإسلامي خاصة في صوره المعاصرة ومنه إتاحة الفرصة أمام الجمهور لتقديم التبرعات الصغيرة.
 - توعية المجتمع بمدى أهمية دور الوقف والمشاركة الشعبية في البرامج التنموية المتوازنة التي تعود ثمارها على الأجيال السابقة واللاحقة.
 - تكثيف جهود كل الجهات المعنية في استرجاع وتطوير الأساليب الوقفية في الجزائر وتفعيل دورها، خاصة النقدية وهذا لسهولة جمعها وإمكانية توجيهها لمختلف أوجه الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو غيرها من المشاريع.
5. قائمة المراجع:

Lucian, C. M. (May2020). *The Role of SMEs in extra-EU Exports: Key performance indicators*.

European commission.

ادارة البحوث). تشرين الأول (1994) *واقع المنشآت الصغيرة في المملكة العربية السعودية*. الرياض، المملكة العربية السعودية: الغرفة التجارية الصناعية.

إرشيد، م. ع. (2001). *، الشامل في المعاملات وعمليات المصارف الإسلامية* (1. éd.) الأردن: دار النفائس.

الاسرج، ح. ع. (2009). سبتمبر. (الوقف الاسلامي ودوره في تنمية قطاع المشروعات الصغيرة في الدول العربية. دورية دراسات إسلامية، .

الاسرج، ح. ع. (2012). *الصناديق الوقفية وتمويل الصناعات الحرفية*. مجلة الاقتصاد الاسلامي العالمية الالكترونية. (3)

الأمم المتحدة (26). أوت 4-سبتمبر. (2002) *تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة*، جوهانسبورغ.

- الخضيري، م. أ. (1999). *البنوك الإسلامية*. مصر: دار إيتراك.
- الشمري، و. أ. (2006). *تأسيس المشروعات الصغيرة و/أو إدارتها*. الكويت: لجنة التأليف والتعريب والنشر.
- اللجنة العالمية للبيئة والتنمية. (1989). *مستقبلنا المشترك*. ١. ١. والتنمية & Éd., م. ك. عارف (Trad.), الكويت: عالم المعرفة.
- حرب، ب. (2006). دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية: التجربة السورية. *مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية*. 22(2),
- حمداني، ب. ك. (2010). استراتيجيات والسياسات التنموية المستدامة، في ظل التحولات الاقتصادية والتكنولوجية بالجزائر. *مجلة علوم إنسانية*. 4(45),
- خبابة، ع. أ. 7/8). أفريل. (2008) التنمية الشاملة المستدامة المبادئ والتنفيذ: من مؤتمر ريو دي جانيرو 1992 إلى مؤتمر بالي 2007. *الملتقى الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة*. سطيف: منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورومغاربي.
- زنكري، ح. ر. جوان. (2013) التمويل الريفي الأصغر: أي دور للصناديق الوقفية في مكافحة البطالة والفقر في الريف المغربي"، 2013. *ملتقى صفاقس الدولي الثاني حول المالية الإسلامية*. صفاقس: جامعة صفاقس..
- زيدان، ر. (2005). تفعيل دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في عملية التنمية: دراسة حالة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في سورية. 14. دمشق، كلية الاقتصاد.
- سعاد، ف. (2019/2020). تطور صناديق الأوقاف ودورها في تنمية الاقتصاد الاجتماعي: دراسة مقارنة بين الكويت، ماليزيا والجزائر. أدرار، جامعة أحمد دراية، الجزائر.
- سمية، ل. (2021). جوان. (24) دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الجزائري دراسة حالة بعض الولايات. المسيلة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير: جامعة محمد بوضياف.
- شريف، أ. ب. (2008). المهام والوظائف الجديدة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اطار معايير التنمية المستدامة . *الملتقى الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة*. سطيف: جامعة فرحات عباس.
- صالح، م. ع. 19/18). أفريل. (2012) دور مؤسسات الصناعات التقليدية والحرف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية: حالة الجزائر . *الملتقى الدولي حول استراتيجيات تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر*. ورقلة: جامعة قاصدي مرباح.
- عزيز، س. (2011). جوانج. (مساهمة المؤسسات الصغيرة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية). ج. ق. مرباح (Éd.), *مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية*. (2)

- عمر, م. ع. (2005). أساليب التمويل الإسلامية القائمة على البر والاحسان للمشروعات الصغيرة). م. ا. الانسانية ,
(Éd. مجلة دراسات اقتصادية ، :البصيرة. (5)
- عنبه, ه. م. (2002). إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي. (1. éd.) القاهرة ,مصر :المنظمات العربية للتنمية
الإدارية.
- فتيحة, و. (25-28). ماي. (2003) أساليب تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الاسلامي .، تمويل المشروعات
الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغربية. جامعة سطيف :مخبر الشراكة والاستثمار في
المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الاورو-المغاربي.
- مسدور, ك. ر. (25-28). ماي. (2003) كمال رزيق وفارس مسدور، "صيغ التمويل بلا فائدة للمؤسسات الفلاحية
الصغيرة والمتوسطة. تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغربية .
سطيف :جامعة فرحات عباس.
- مشري, م. ن. (2011). دور المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة. سطيف ,
جامعة فرحات عباس :مذكرة ماجستير غير منشورة.